بسم الله الرحمن الرحيم

إن الحمد لله . نحمده ونستعينه ونستغفره ، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا وسيئات أعمالنا ، من يهد الله فلا مضل له ، ومن يضلل فلا هادى له ، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له ، وأشهد أن محمدًا عبده ورسوله صلى الله وسلم عليه وعلى آله وصحبه ومن اهتدى بهديه إلى يوم الدين .

وبعد :

فهذه هى الطبعة الخامسة عشرة من هذا الكتاب الذى أسأل الله أن ينفع به مؤلفه وناشره وقارئه ، وإن مما يثلج صدر المسلم فى هذا العصر أن يجد الكتاب الإسلامى له قراء وطلابًا وعشاقًا من أبناء الإسلام ، الذين يريدون أن يعرفوا دينهم على حقيقته ، وأن (يكيفوا) سلوكهم وفقًا لأحكامه ، غير مبالين بالأفكار الدخيلة ، والمذاهب المستوردة .

ويزيد من قيمة هذا الإقبال أن جهودًا جبارة تبذل ، وأموالاً طائلة ترصد ، وطاقات هائلة تجند من القوى المعادية للإسلام على اختلاف أهدافها وطرائقها ، وتعدد ألوانها وأسمائها ، للصد عن سبيل هذا الدين ، وتعويق الدعوة إليه ، وقطع الطريق على دعاته ، وإثارة الشبهات والأكاذيب من حوله ، وتشويه عقيدته وشريعته وحضارته وتاريخه ، يريدون أن ترتد الشعوب المسلمة عن دينها ، كما ارتد كثير من حكامها الذين اتخذوا القرآن مهجورًا ، واتخذوا غير الإسلام منهجًا ، وغير محمد ﷺ إمامًا .

فإذا أخفقت هذه المحاولات الجهنمية المخططة المدعومة فيما هدفت إليه من تكفير الجماهير المسلمة ، وراج - مع هذا كله - الكتاب الإسلامى . بل ظل هو الكتاب الأول فى سوق النشر والتوزيع ، كما تدل الأرقام والإحصاءات ، على حين تظهر كتب كثيرة موجهة ، تنفق عليها دول ومؤسسات كبيرة عشرات الألوف ومئاتها ، فلا تنفق لها سوق ، ولا تجد لها قبولاً ، فهذا ما نسر له ونحمد الله تعالى عليه .

أجل ، إنها نعمة من الله يجب أن نتلقاها بالحمد والشكر ، فإن معناها أن

جماهيرنا المسلمة لا تزال بخير ، وإنما الفساد والانحراف فى القيادات العميلة المفروضة عليها ، وهى قيادات مصيرها حتماً إلى الزوال .

ومما يسرنى كذلك أن جماعة من إخواننا الباكستانيين والأتراك بعثوا يستأذنوننى فى ترجمة الكتاب إلى الأوردية والتركية ، فلم أتردد فى الإذن لهم [1] . فإن اختلاف اللغات لا يجوز أن يقف مانعاً دون التبادل الفكرى بين المسلمين ، الذى هو إحدى الخطوات اللازمة فى طريق الوحدة الإسلامية المنشودة .

فالحمد لله الذى هدانا لهذا ، وما كانا لنهتدى لولا أن هدانَا الله .

﴿ رَبَّنَا لا تُزِغْ قُلُوبَنَا بَعْدَ إِذْ هَدَيْتَنَا وَهَبْ لَنَا مِنْ لَدُنكَ رَحْمَةً ، إِنَّكَ أَنْتَ الوَهَّابُ ﴾ [2] .

د . يوسف القرضاوى

* * *

(١) الحمد لله ، قد طبع الكتاب بالتركية مرتين ، كل طبعة عشرة آلاف ، ونشرته دار الهلال هناك .

(٢) آل عمران : ٨ .

مقدمة الطبعة الأولى

بسم الله الرحمن الرحيم

أبلغتنى الإدارة العامة للثقافة الإسلامية بالأزهر الشريف ، رغبة مشيخة الجامع الأزهر أن أساهم فى مشروع علمى يتضمن تأليف كتب أو كتيبات مبسطة ، تترجم إلى اللغة الإنكليزية ، للتعريف بالإسلام وتعاليمه فى أوروبا وأمريكا تبصرة للمسلمين هناك ، ودعوة لغير المسلمين .

والحق أن مشروع هذه الكتب والكتيبات مشروع نبيل الهدف ، جليل الشأن ، وكان من الواجب أن يتحقق منذ زمن بعيد ، فالمسلمون فى أوروبا وأمريكا لا يعرفون من الإسلام إلا أقل القليل ، وهذا القليل لم يسلم من المسخ والتشويه ، ومن وقت قريب كتب إلينا صديق أزهرى مبعوث إلى ولاية من الولايات المتحدة يقول : إن معظم المسلمين فى هذه الولاية يتكسبون من فتح البارات والتجارة فى الخمور ، ولا يشعرون أن ذلك من أكبر المحرمات فى الإسلام .

ويقول : إن الرجال المسلمين يتزوجون بمسيحيات ويهوديات - وربما بوثنيات - ويتركون بنات المسلمين يتعرضن للكساد ، ويفعلون ويفعلون . . .

وإن كان هذا شأن المسلمين فما بالك بغير المسلمين ؟ إنهم لا يعرفون إلا صورة دميمة الوجه ، شائهة الخلقة عن الإسلام ورسول الإسلام وأتباع الإسلام ، صورة تعمل الدعايات التبشيرية والاستعمارية المسمومة على تثبيتها وزيادة تشويهها ، باذلة فى ذلك كل جهد ، سالكة كل سبيل ، فى الوقت الذى نحن فيه عن هذا غافلون ، وفى غمرة ساهون .

أما وقد آن الأوان للبدء فى هذا المشروع ، وتحقيق هذا الأمل الذى توجبه الدعوة إلى الإسلام ، وتلحّ فى القيام به ، فإنها لخطوة مباركة جديرة أن نحيى القائمين على رعايتها وتنفيذها فى الأزهر وخارجه ، طالبين المزيد من هذه العناية ، راجين لهم دوام التوفيق .

هذا وقد كان الموضوع الذى عهدت إلىَّ إدارة الثقافة أن أكتب فيه هو : (الحلال والحرام فى الإسلام) وأوصت فى كتابها إلىّ أن يراعى فى الكتابة التبسيط ، وسهولة الإقناع ، والمقارنة مع الأديان والثقافات الأخرى .

وربما بدا موضوع (الحلال والحرام) سهلاً لأول وهلة ، ولكنه فى الواقع صعب المرتقى ، فلم يسبق لمؤلف فى القديم أو الحديث أن جمع شتات هذا الموضوع فى كتاب خاص . ولكن الدارس يجد أجزاءه موزعة فى أبواب الفقه الإسلامى كلها ، وبين ثنايا كتب التفسير والحديث النبوى .

ثم إن موضوعاً كهذا يضطر الكاتب إلى أن يحدد موقفه من أمور كثيرة اختلف فى حكمها علماؤنا القدامى ، واضطربت فيها وفى تعليلها آراء المحدثين .

وترجيح رأى على غيره فى مسائل الحلال والحرام يحتاج إلى أناة وطول بحث ومراجعة ، بعد أن يتجرد الباحث لله فى طلب الحق ، جهد الإنسان .

* * *

وقد رأيت معظم الباحثين العصريين فى الإسلام ، والمتحدثين عنه يكادون ينقسمون إلى فريقين :

فريق خطف أبصارهم بريق المدنية الغربية ، وراعهم هذا الصنم الكبير ، فتعبدوا له ، وقدَّموا إليه القرابين ، ووقفوا أمامه خاشعة أبصارهم ترهقهم ذلة ، هؤلاء الذين اتخذوا مبادئ الغرب وتقاليده قضية مسلمة لا تعارض ولا تناقش ، فإن وافقها الإسلام فى شىء هللوا له وكبروا ، وإن عارضها فى شىء وقفوا يحاولون التوفيق والتقريب ، أو الاعتذار والتبرير ، أو التأويل والتحريف ، كأن الإسلام مفروض عليه أن يخضع لمدنية الغرب وفلسفته وتقاليده ، ذلك ما نلمسه فى حديثهم عما حرَّم الإسلام من مثل : التماثيل واليانصيب والفوائد الربوية ، والخلوة بالأجنبية ، وتمرد المرأة على أنوثتها ، وتحلى الرجل بالذهب والحرير . . إلى آخر ما نعرف ، وفى حديثهم عما أحل الإسلام من مثل : الطلاق وتعدد الزوجات ، كأن الحلال فى نظرهم ما أحله الغرب ، والحرام ما حرَّمه الغرب ، ونسوا أن الإسلام كلمة الله ، وكلمة الله هى العليا دائماً . . فهو يُتَّبع ولا يتَّبع . ويعلو ولا يُعلى عليه وكيف يتبع

الرب العبد . أم كيف يخضع الخالق لأهواء المخلوقين ؟ ﴿ وَلَوِ اتَّبَعَ الْحَقُّ أَهْوَاءَهُمْ لَفَسَدَتِ السَّمَاوَاتُ وَالأَرْضُ وَمَنْ فِيهِنَّ ﴾ (١) ، ﴿ قُلْ هَلْ مِن شُرَكَائِكُمْ مَّن يَهْدِي إِلَى الْحَقِّ ، قُلِ اللهُ يَهْدِي لِلْحَقِّ ، أَفَمَن يَهْدِي إِلَى الحَقِّ أَحَقُّ أَن يُتَّبَعَ أَمَّن لا يَهِدِّي إِلا أَنْ يُهْدَى ، فَمَا لَكُمْ كَيْفَ تَحْكُمُونَ ﴾ (٢) .

هذا فريق ، والفريق الثانى جمد على آراء معينة فى مسائل من الحلال والحرام ، تبعاً لنص أو عبارة فى كتاب ، وظن ذلك هو الإسلام . فلم يتزحزح عن رأيه قيد شعرة ، ولم يحاول أن يمتحن أدلة مذهبه أو رأيه ، ويوازنها بأدلة الآخرين ويستخلص الحق بعد الموازنة والتمحيص .

فإذا سئل عن حكم الموسيقى أو الغناء أو الشطرنج أو تعليم المرأة وإبداء وجهها وكفيها ، أو نحو ذلك من المسائل ، كان أقرب شىء إلى لسانه أو قلمه كلمة (حرام) ، ونسى هذا الفريق أدب السلف الصالح فى هذا ، حيث لم يكونوا يطلقون الحرام إلا على ما عُلِمَ تحريمه قطعاً ، وما عدا ذلك قالوا فيه : نكره ، أو لا نحب ، أو نحو هذه العبارات .

* * *

وقد حاولت ألا أكون واحداً من الفريقين .

فلم أرض لدينى أن أتخذ الغرب معبوداً لى ، بعد أن رضيت بالله ربا وبالإسلام ديناً وبمحمد رسولاً .

ولم أرض لعقلى أن أقلد مذهباً معيناً فى كل القضايا والمسائل ، أخطأ أو أصاب ، فإن المقلد - كما قال ابن الجوزى - : « على غير ثقة فيما قَلَّدَ فيه ، وفى التقليد إبطال منفعة العقل ، لأنه خُلق للتأمل والتدبر ، وقبيح بمن أعطى شمعة يستضىء بها أن يطفئها ويمشى فى الظلمة » (٣) .

أجل لم أحاول أن أُقيد نفسى بمذهب فقهى من المذاهب السائدة فى العالم

---

(١) المؤمنون : ٧١ (٢) يونس : ٣٥

(٣) « تلبيس إبليس » ص ٨١ .

الإسلامى ، ذلك أن الحق لا يشتمل عليه مذهب واحد ، وأئمة هذه المذاهب المتبوعة، لم يدَّعوا لأنفسهم العصمة ، وإنما هم مجتهدون فى تعرف الحق ، فإن أخطأوا فلهم أجر ، وإن أصابوا فلهم أجران .

قال الإمام مالك : « كل أحد يؤخذ من كلامه ويُترك إلا النبى ﷺ » وقال الإمام الشافعى : « رأيى صواب يحتمل الخطأ ، ورأى غيرى خطأ يحتمل الصواب » .

وغير لائق بعالم مسلم يملك وسائل الموازنة والترجيح أن يكون أسير مذهب واحد، أو خاضعاً لرأى فقيه معين ، بل الواجب أن يكون أسير الحجة والدليل ، فما صح دليله وقويت حجته ، فهو أولى بالاتباع ، وما ضعف سنده ، ووهت حجته ، فهو مرفوض مهماً يكن من قال به ، وقديماً قال الإمام علىّ رضى الله عنه: « لا تعرف الحق بالرجال ، بل أعرف الحق تعرف أهله » .

وقد حاولت أن أراعى ما طلبته إدارة الثقافة قدر ما استطعت ، فعنيت بالتدليل والتعليل والموازنة ، مستعيناً بأحدث الأفكار العلمية والمعارف العصرية . وقد كان جانب الإسلام - والحمد لله - مشرقاً وضاء يحمل الدليل الناصع على أنه دين الإنسانية العام الخالد : ﴿ صِبْغَةَ اللهِ ، وَمَنْ أَحْسَنُ مِنَ اللهِ صِبْغَةً ﴾ (١) .

* * *

الحلال والحرام معروف فى كل أمة من قديم ، وإن اختلفوا فى مقدار المحرمات، وفى نوعها ، وفى أسبابها ، وكان الكثير منها مرتبطاً بالمعتقدات البدائية ، والخرافات والأساطير .

ثم جاءت الأديان السماوية الكبرى بتشريعات ووصايا عن الحلال والحرام ، ارتفعت بالإنسان من مستوى الخرافات والأساطير والحياة القبلية إلى مستوى إنسانى كريم ، ولكنها كانت فى بعض ما أحلَّت وحرَّمت مناسبة لعصرها وبيئتها ، متطورة بتطور الإنسان ، وتغير الأحوال والأزمان ، فكان فى اليهودية مثلاً محرمات مؤقتة عاقب الله بها بنى إسرائيل على بغيهم . فلم تكن تشريعاً قصد به الخلود ، ولهذا ذكر القرآن قول المسيح لبنى إسرائيل : ﴿ وَمُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَىَّ مِنَ التَّوْرَاةِ وَلأُحِلَّ لَكُم بَعْضَ الَّذِى حُرِّمَ عَلَيْكُمْ ﴾ (٢) .

---

(١) البقرة : ١٣٨

(٢) آل عمران : ٥٠

فلما جاء الإسلام كانت البشرية قد بلغت أشدها ، وصلحت لأن ينزل الله عليها رسالته الأخيرة ، فختم تشريعه للبشر بشريعة الإسلام الشاملة الكاملة الخالدة ، وفي هذا نقرأ قوله سبحانه بعد أن ذكر ما حُرِّمَ من الأطعمة في سورة المائدة : ﴿ اليَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الإِسْلَامَ دِينًا ﴾ (١) .

وفكرة الإسلام في الحلال والحرام فكرة بسيطة واضحة ، إنها جزء من الأمانة الكبيرة التي أبت السموات والأرض والجبال أن يحملنها وأشفقن منها وحملها الإنسان ، أمانة التكاليف الإلهية ، واحتمال مسئولية الخلافة في الأرض ، تلك المسئولية التي على أساسها يثاب الإنسان ويعاقب ، ومن أجلها مُنِح العقل والإرادة وبُعث له الرسل ، وأنزلت الكتب ، وليس له أن يسأل : لِمَ كان الحلال والحرام ؟ ولِمَ لَمْ أترك طليق العنان ؟ فهذا من تتمة الابتلاء الذي خُصَّ به المكلفون ، وتميز به هذا النوع من مخلوقات الله الذي ليس روحاً خالصة كالملك ، ولا شهوة خالصة كالبهيمة ، وإنما هو شيء وسط ، يستطيع أن يرتقي فيكون كالملائكة ، أو خيراً وأفضل ، وأن يهبط فيكون كالأنعام أو أضل سبيلاً .

ومن جهة أخرى فإن الحلال والحرام يدور في فلك التشريع الإسلامي العام ، وهو تشريع قائم على أساس تحقيق الخير للبشر ، ودفع الحرج والعنت عنهم ، وإرادة اليسر بهم ، يقوم على درء المفسدة ، وجلب المصلحة : مصلحة الإنسان كله ، جسمه ، وروحه ، وعقله ، ومصلحة الجماعة كلها ، أغنياء وفقراء ، وحكاماً ومحكومين ، ورجالاً ونساء ، ومصلحة النوع الإنساني كله ، بمختلف أجناسه وألوانه ، وفي شتى أقطاره وبلدانه ، وفي كل عصوره وأجياله .

فقد جاء هذا الدين رحمة إلهية شاملة لعباد الله في آخر طور من أطوار الإنسانية . وأعلن الله ذلك لرسوله فقال : ﴿ وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَا رَحْمَةً لِلْعَالَمِينَ ﴾ (٢)

وقال رسوله ﷺ : « إنما أنا رحمة مهداة » (٣) .

وكان من آثار هذه الرحمة أن وضع الله عن هذه الأمة الخاتمة كل آصار التعنت

---

(١) المائدة : ٣ .
(٢) الأنبياء : ١٠٧
(٣) رواه الحاكم عن أبي هريرة وأقره الذهبي .

والتشديد ، وأوزار الإباحية والتحلل ، التى أدخلها الوثنيون والكتابيون على الحياة .

فحرموا الطيبات وأحلوا الخبائث قال تعالى : ﴿ وَرَحْمَتِي وَسِعَتْ كُلَّ شَيْءٍ ، فَسَأَكْتُبُهَا لِلَّذِينَ يَتَّقُونَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَالَّذِينَ هُمْ بِآيَاتِنَا يُؤْمِنُونَ * الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ الرَّسُولَ النَّبِيَّ الأُمِّيَّ الَّذِي يَجِدُونَهُ مَكْتُوبًا عِنْدَهُمْ فِي التَّوْرَاةِ وَالإِنْجِيلِ يَأْمُرُهُمْ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَاهُمْ عَنِ الْمُنْكَرِ وَيُحِلُّ لَهُمُ الطَّيِّبَاتِ وَيُحَرِّمُ عَلَيْهِمُ الْخَبَائِثَ وَيَضَعُ عَنْهُمْ إِصْرَهُمْ وَالأَغْلاَلَ الَّتِي كَانَتْ عَلَيْهِمْ ﴾ (١) .

وكان دستور الإسلام فى الحلال والحرام يتمثل فى هاتين الآيتين اللتين صدرنا بهما هذا الكتاب : ﴿ قُلْ مَنْ حَرَّمَ زِينَةَ اللهِ الَّتِي أَخْرَجَ لِعِبَادِهِ وَالطَّيِّبَاتِ مِنَ الرِّزْقِ﴾ (٢) ، ﴿ قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّيَ الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ وَالإِثْمَ وَالْبَغْيَ بِغَيْرِ الْحَقِّ وَأَنْ تُشْرِكُوا بِاللهِ مَا لَمْ يُنَزِّلْ بِهِ سُلْطَانًا وَأَنْ تَقُولُوا عَلَى اللهِ مَا لاَ تَعْلَمُونَ ﴾ (٣) .

وبعد . . فأعتقد أن أهمية موضوع الحلال والحرام تجعل هذا الكتاب على صغره يسد فراغاً فى مكتبة المسلم الحديثة ، ويحل مشكلات كثيرة تعرض للمسلم فى حياته الشخصية والأسرية والعامة ، ويجيب على أسئلته الكثيرة : ماذا يحل لى ؟ وماذا يحرم علىَّ ؟ وما حكمة تحريم هذا وإباحة ذاك ؟ .

ولا يسعنى فى ختام هذه المقدمة إلا أن أشكر لمشيخة الأزهر وإدارة الثقافة الإسلامية ما أوليانى من ثقة باختيارى للكتابة فى هذا الموضوع البكر .

وأرجو أن أكون بما كتبت قد أديت ضريبة الثقة ، وحققت الغرض المنشود .

والله تعالى أسأل أن ينفع بهذا الكتاب ، وأن يرزقنا السداد فى القول والعمل ، ويجنبنا شطط الفكر والقلم ، وأن يهيئ لنا من أمرنا رشداً ، إنه سميع الدعاء .

صفر الخير ١٣٨٠ هـ
أغسطس (آب) ١٩٦٠ م

د . يوسف القرضاوى

---

(١) الأعراف : ١٥٦ ، ١٥٧
(٢) الأعراف : ٣٢
(٣) الأعراف : ٣٢ ، ٣٣

تعـــريفـــات

الحلال : هو المباح الذى انحلت عنده عقدة الحظر ، وأذن الشارع فى فعله .

الحرام : هو الأمر الذى نهى الشارع عن فعله نهيًا جازمًا ، بحيث يتعرض من خالف النهى لعقوبة الله فى الآخرة ، وقد يتعرض لعقوبة شرعية فى الدنيا أيضًا .

المكروه : إذا نهى الشارع عن شىء ، ولكنه لم يشدد فى النهى عنه ، فهذا الشىء يسمى « المكروه » وهو أقل من الحرام فى رتبته ، وليس على مرتكبه عقوبة كعقوبة الحرام ، غير أن التمادى فيه والاستهتار به من شأنه أن يجرئ صاحبه على الحرام .

* * *

obeikandl.com